

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٤٨٧ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٥

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ١٠ أفدنة أى ما يعادل ٢٠٠٧,٥٣ م^٢ بمنطقة الجمعيات بمدينة حدائق أكتوبر المخصصة لشركة/القوة للمراكز التجارية (ش.ذ.م.م) لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الإطلاع على القانون المدنى رقم ١٢١ لسنة ١٩٤٨ وتعديلاته .

وعلى القانون رقم (٥٩) لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء للمجتمعات العمرانية الجديدة .

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء .

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن ضوابط بيع وحفلات مشروعات التطوير العقارى .

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والضوابط البنائية المرفقة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقا لاحكام قانون البناء رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٨٥) بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣١ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة الجمعيات بمدينة حدائق أكتوبر بمساحة ٢٠٠٧,٥٣ م^٢ بما يعادل ١٠ فدان لشركة / القوة للمراكز التجارية (ش.ذ.م.م) لإقامة مشروع عمرانى متكامل بالشروط التى تضمنها القرار .

وعلى محضر الاستلام للحضر بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٦ لقطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٢٠٠٧,٥٣ م^٢ أى ما يعادل ١٠ فدان . بمنطقة الجمعيات بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكامل .

وعلى كتاب شركة القوة للمراكز التجارية الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (١٢٤٤٤) بتاريخ ٢٠٢٥/١ / ٣٠ متضمنا طلب استصدار القرار الوزاري باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض عالية .

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٥ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة / القوة للمراكز التجارية (ش.ذ.م.م) لقطعة الأرض رقم (١١) بمساحة (٢٠٠٧,٥٣ م^٢) أى ما يعادل (١٠ فدان) بمنطقة الجمعيات بمدينة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكامل .

وعلى خطاب شركة القوة للمراكز التجارية الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (١١٥٨١٨) بتاريخ ٢٠٢٥/ ٨ / ٥ مرفقا به النسخ النهائية من المخطط التفصيلي للمشروع .

وعلى الإفادة بسداد الشركة المخصص لها قطعة الأرض من قيمة المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض عالية الواردة برقم (١١٩١٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ .

وعلى خطاب جهاز مدينة حدائق أكتوبر الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (١١٩٩٧٨) بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٣٠ مرفقا به إوصيات التصميم العمرانى بعد التوقيع عليها من قبل السادة المختصين بجهاز المدينة .

وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ مكونات المشروع المعتمد بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٦ .

وعلى النوتة الحسابية لأعمال مياه الشرب (المقنن المائي) للمشروع المعتمدة من الجهة المختصة بالهيئة .

وعلى التجهيزات المقامة والموقعة من الشركة المخصص لها قطعة الأرض من .

-

مادة (٧) : يلتزم الشركة الأرض بالبرنامج الزمني المعتمد للمشروع على ان يكون تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة لتنفيذ المشروع

- مادة (٨) :** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع.
- مادة (٩) :** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية ومواصفات الفنية لأعمال شبكات الإرفاق في إطار المخطط المقدم للمساحة المتعاقب عليها والبرنامج الزمني لاعتمادها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفى حالة الإخلال بهذه الالتزامات تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة.
- مادة (١٠) :** تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص واستصدارها طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة من مجلس إدارة الهيئة ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد إعداد المستندات المالية التى حل ميعاد سدادها .
- مادة (١١) :** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (١٠) من القرار ووفقاً للاشتراطات للرفقة والقرض المخصص له قطعة الارض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم إتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.
- مادة (١٢) :** تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الارض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات اعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.
- مادة (١٣) :** تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها او الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة.
- مادة (١٤) :** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجرارات وتعديلاته.
- مادة (١٥) :** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.
- مادة (١٦) :** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره. وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني



الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري الصادر بإمتداد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة الجمعيات بمدينة حدائق أكتوبر بمساحة ١٠ فدان أي ما يعادل ٢م٤٧٠٠٧,٥٣ بمدينة حدائق أكتوبر والمخصصة للسادة/ شركة القوة للمراكز التجارية، لإقامة مشروع
ممراني متكامل

مساحة المشروع :

• إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢م٤٧٠٠٧,٥٣ أي ما يعادل ١٠ فدان .

مكونات المشروع :-

- الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٢م٢١٠٠٠ بما يعادل ٥ فدان وتمثل نسبة ٤٩,٩٩% من إجمالي مساحة المشروع .
- الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٢م٦٣٠١ أي ما يعادل ١,٥٠ فدان وتمثل نسبة ١٥% من إجمالي مساحة المشروع.
- الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة وممرات المشاة بمساحة ٢م٩٠٥٦,٥٣ بما يعادل ٢,١٦ فدان وتمثل نسبة ٢١,٥٦% من إجمالي مساحة المشروع.
- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٢م٤٤٠٠ أي ما يعادل ١,٠٥ فدان وتمثل نسبة ١٠,٤٧% من إجمالي مساحة المشروع.
- الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م١٢٥٠ بما يعادل ٠,٣٠ فدان وتمثل نسبة ٢,٩٨% من إجمالي مساحة المشروع.

أولاً : الأراضي المخصصة للإسكان:-

- الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٢م٢١٠٠٠ بما يعادل ٥ فدان وتمثل نسبة ٤٩,٩٩% من إجمالي مساحة المشروع؛ وطبقاً للجدول التالي:-

الاسم الشارع	التكرار	مساحة الدور الأرضي FP بالتكرار المربع	إجمالي مساحة FP	عدد الوحدات بالمسودج	الارتفاع	مساحة الدور المكرر	إجمالي مساحة الدور المكرر	إجمالي سطح الأرض BUA
A	١	١٤٤٨	١٤٤٨	٦٠	أرضي + أربعة دورات مكررة	١٠٩٢,٨	١٠٩٢,٨	٧٨١٩,٢
B	١	٩٦٥	٩٦٥	٤٠		١٠٦١,٥	١٠٦١,٥	٥٢١١
C	٢	٦٨٨,٥	١٣٧٧	٦٠		٧٥٧,٣٥	١٥١٤,٧	٧٤٣٥,٨
D	١	٨٣٦	٨٣٦	٤٠		٩١٩,٦	٩١٩,٦	٤٠١٤,٤
E	١	٢٠٩١	٢٠٩١	١٠٠		٢٣٠٠,١	٢٣٠٠,١	١١٢٩١,٤
F	٢	٩٤٦	١٨٩٢	٨٠		١٠٤٠,٦	٢٠٨١,٢	١٠٢١٦,٨
G	٤	٤٧٣	١٨٩٢	٨٠		٥٢٠,٣	٢٠٨١,٢	١٠٢١٦,٨
الإجمالي			١٠٥٠٠	٤٢٠				٥٦٧٠,٥٤

أولاً : اشتراطات بنائية عامة لمنطقة المجتمع العمراني المتكامل

- المساحة المخصصة لأرض الإسكان لا تزيد عن ٥٠ % من المساحة المخصصة للمجتمع العمراني المتكامل .
- المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد عن ٥٠ % من المساحة المخصصة للإسكان.
- الإرتفاع المسموح به للمباني طبقاً للاشتراطات الأصلية هو (أرضي + ٤ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود إرتفاع القوات المسلحة.
- يسمح بتنفيذ ٢٥ % من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية تخصص لغرف الخدمات بالسطح بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية و ذلك طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية بقانون البناء المصرى الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها.
- يسمح بعمل بروزات بالأدوار المتكررة بنسبة ١٠ % من مسطح الدور الأرضي طبقاً للاشتراطات المعمول بها حالياً بالهيئة.
- يتم توفير العدد اللازم من أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته داخل حدود أرض المشروع .
- الالتزام بأن تكون مداخل و مخارج البدرومات طبقاً لإشتراطات الجهات المعنية و الكود المصرى للجراجات وتعديلاته.
- الالتزام بقيد الإرتفاع المقرر للمشروع وبما لا يتعارض مع قيد الإرتفاع المقرر من القوات المسلحة .
- الالتزام بترك رتود عام ٦ م من جميع الجهات من مساحة حدود قطعة الأرض المخصصة للمشروع .
- ترك مسافة لا تقل عن ٦ م من حدود الأرض / المبنى السكنى و حتى حدود أرض الخدمات .
- يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٠ م بين المباني وبعضها وفي حالة عدم وجود فتحات جانبية يمكن أن تصل إلى ٦ م ، و مسافة ارتداد ٢ م كحد أدنى من حدود العمارة و حتى نهاية رصيف الطريق الداخلى .
- يسمح بعمل أكثر من بدروم أسفل المبنى بالأنشطة المسموح بها بدور البدروم.
- تم تطبيق التيسيرات الممنوحة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ والقرار رقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٤ ورقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥؛ بمنح بعض الحوافز للمشروعات الاستثمارية المتنوعة بالمدن الجديدة عن طريق زيادة معامل الأنتقال بواقع ١٠ % من معامل الأنتقال الأصلي للإسكان والخدمات وطبقاً للقواعد والشروط الواردة بالقرار وبما لا يتعارض مع قيود الإرتفاع المسموحة من القوات المسلحة.

ثانياً : الأراضي المخصصة للخدمات :-

- الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٦٣٠١ م^٢ أي ما يعادل ١,٥٠ فدان وتمثل نسبة ١٥ % من إجمالي مساحة المشروع؛ وطبقاً للجدول التالي:-

المنطقة	الاستخدام	عدد الأتوار	مساحة الأرض P.P	مساحة الأرض B.L.A	الارتفاع	ملاحظات
١	مول تجارى إدارى	بدروم + أرضي + نورين + غرف أسطح	١٩٠٠	٥٥٨٧	٥٨٤٨,٦٩ م	٦ م من جميع الاتجاهات
٢	مسجد	أرضي + ميزابين	١٢٠	٤٠٠	١٥٦ م	٦ م من جميع الاتجاهات
٣	مبنى إدارى	أرضي + أرضي	١٠٠	٢٩٤	١٠٠ م	٦ م من جميع الاتجاهات
٤	بوابات وغرف أمن	أرضي	٢٠	٢٠	٢٠ م	مسطح غرفة الأمن لا تزيد عن ٢م ^٢
	الإجمالي		٢١٤٠	٦٣٠١	٦١٢٤,٦٩ م	

تلتزم الشركة بسداد العلاوة المقررة من اللجنة المختصة بالتسعير نظير تخديم مناطق الخدمات رقم (١) ورقم (٣) من خارج المشروع قبل استصدار تراخيص البناء وحال عدم الالتزام تعتبر الموافقة لاغية.

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :-

- نسبة أراضي الخدمات لا تزيد عن ١٢% من مساحة النشاط العمراني المتكامل وتم زيادتها لتصل إلى ١٥% طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ والممتد سريته بالقرار رقم ١٩١ لسنة ٢٠٢٤ ورقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥) وزيادة معامل الإشغال بواقع ١٠% من معامل الإشغال الأصلي، مع الالتزام بالشروط والضوابط الواردة بالقرارات تفصيلياً .
- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات البنائية المعتمدة بالهيئة لكل نشاط على حده .
- يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته داخل حدود أرض المشروع.
- يسمح بتنفيذ نسبة (١٠% مظل + ١٠% مظلات) من مسطح الدور الأرضي كحرف خدمات بدور السطح طبقاً للقرار الوزاري رقم (٢٣٢ لسنة ٢٠١٩) والقواعد المعمول بها في الهيئة .
- يسمح بعمل بروتات بالأدوار المتكررة بنسبة ١٠% من مسطح الدور الأرضي طبقاً للاشتراطات المعمول بها حالياً بالهيئة .
- يسمح بعمل أكثر من بدروم أسفل المباني بالنشطة المسموح بها بدور البدروم .

بيان بالمسطحات المبنية والتقن المالي للمشروع:-

مساحة الأرض	معامل الاستغلال	إجمالي المسطحات البنائية للمشروع بـ BUA	الخصم مقل مالي (ل/م اليوم)	الخصم مقل مالي مسموح به للمشروع (ل/م اليوم)
٤٢٠٠٧,٥٣	١,٢٥	٥٢٥٠٩,٤١	٥,٧١	٢٩٩٨٢٨,٧٤٥

بيان بعدد الوحدات المتعلقة بالمشروع:-

عدد الوحدات المتعلقة بالمشروع	الخصم عدد سكان مسموح به بالمشروع وفقاً للنوعية الحسابية
٤٦٠	١٤٩٩

• تتعهد الشركة واستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أي تبعات .

بيان بأرصدة المشروع السكنية والخدمية :-

الاستغلال	المسطح المسموح به طبقاً لاشتراطات الاستغلال	المسطح المسموح به طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ والممتد سريته إلى ١٩١ لسنة ٢٠٢٤ ورقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥	المستطاح المستخدم	المستطاح الممتثل
الأرض المخصصة للسكني	٥٢٥٠٩,٤١	٥٧٧٦٠,٣٥	٥٦٧٠٥,٤	١٠٥٤,٩٥
الأرض المخصصة للخدمات	٤٥٣٦,٨١	٦١٢٤,٦٩	٦١٢٤,٦٩	—

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع "المباني السكنية" (أرضي + ٤ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة.
- ٢- تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١٨٠ لسنة ٢٠٢٣) والممتد سريانه بالقرار رقم (١٩١ لسنة ٢٠٢٤) ورقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥ بزيادة معامل الاستغلال للنشاط السكني بنسبة ١٠ % من معامل الاستغلال الأصلي ووفقاً للشروط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة.
- ٣- تتعهد شركة القوة للمراكز التجارية واستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أي تبعات.
- ٤- يسمح بإقامة دور بدروم أو أكثر في ضوء دراسة إستيعاب أماكن انتظار السيارات، وبدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ويستخدم بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم (كجراج لانتظار السيارات - أعمال الكهرو ميكانيكال - مخازن غير تجارية).
- ٥- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حده.
- ٦- لايجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود.
- ٧- مرافق الخدمات بدور المسطح : هي الملحقات التي بنيت اعلى أسطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحده سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقتلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن ٢٥ % من مساحة الدور الأرضي للمباني السكنية طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لاقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة ١٠ % من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة.
- ٨- تلتزم شركة القوة للمراكز التجارية بالقيام بالاتي :-
 - تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .
 - تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفت والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .
 - تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .
 - اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
 - تركيب كافة محابس القفل والتحكم في الصرف على مأخذ أو مسأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاك التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه).
 - تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .
 - تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريف مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأي قرارات وزارية في هذا الشأن .
 - تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .
 - تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في أعمال الري .
 - تنفيذ شبكات صرف زراعي للمساحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .
- ٩- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفقيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة.

- ١٠- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
 ١١- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات طبقا للكود المصري للجراجات وتعديلاته داخل حدود أرض المشروع.
 ١٢- تلتزم الشركة بالقانون ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، وتعديلاتهما .
 ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة.
 ١٤- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

طرف ثان

طرف أول

نائب رئيس الهيئة

لقطاع التخطيط والمشروعات

" أحمد إبراهيم محمد "

بالتفويض عن الشركة

السيد / احمد مصطفى إبراهيم سيد

التوقيع / احمد مصطفى إبراهيم سيد

الرقم القومي : ٢٧٢٠٨٠٨٢٣٠١١٥٣



وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية
 جمهورية مصر العربية

[illegible]

أولاً: الإطار العام للدراسة
 ١- عنوان الدراسة: دراسة أثر استخدام الحاسب الآلي في تدريس مادة الرياضيات في المرحلة المتوسطة.
 ٢- أهداف الدراسة: التعرف على مدى استخدام الحاسب الآلي في تدريس مادة الرياضيات في المرحلة المتوسطة، التعرف على مدى وعي المعلمين بأهمية استخدام الحاسب الآلي في تدريس مادة الرياضيات، التعرف على مدى وعي الطلاب بأهمية استخدام الحاسب الآلي في تدريس مادة الرياضيات.
 ٣- منهجية الدراسة: الدراسة كمية، وصفية، استقصائية.
 ٤- مجتمع الدراسة: مجتمع الدراسة هو المعلمون والطلاب في المرحلة المتوسطة في مدينة الرياض.
 ٥- عينة الدراسة: عينة الدراسة هي المعلمون والطلاب في المرحلة المتوسطة في مدينة الرياض، الذين تم اختيارهم عشوائياً.
 ٦- أدوات الدراسة: استبانة للمعلمين، استبانة للطلاب، اختبار في مادة الرياضيات.
 ٧- إجراءات الدراسة: تم إجراء الدراسة في شهر رمضان المبارك ١٤٢٠ هـ، في مدينة الرياض، في المرحلة المتوسطة.
 ٨- حدود الدراسة: الدراسة محدودة بحدود مدينة الرياض، المرحلة المتوسطة، ومادة الرياضيات.
 ٩- أهمية الدراسة: الدراسة مهمة لأنها تساهم في التعرف على مدى استخدام الحاسب الآلي في تدريس مادة الرياضيات في المرحلة المتوسطة، وتساهم في التعرف على مدى وعي المعلمين والطلاب بأهمية استخدام الحاسب الآلي في تدريس مادة الرياضيات.
 ١٠- حدود الدراسة: الدراسة محدودة بحدود مدينة الرياض، المرحلة المتوسطة، ومادة الرياضيات.

[illegible]

شركة القود للعراكة التجارية

رقم القطعة	رقم القطعة
١١	١١
مخطوطة الجمعيات	مخطوطة الجمعيات

مدينة حقائق أكتوبر
اسم اللوحة

المختلط التعليمي	
الاستاذ	

أحمد عبد العظيم علي خاند قيد استشاري	01 03 030
--	------------------

[illegible][illegible]

اسم الطالب	رقم الجلوس	اسم المادة
اسم المدرس	اسم القسم	اسم الكلية

